

شرح كتاب أخصر المختصرات (7)- كتاب الصلاة) 1 (- الشيخ

سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

ودرساليوم في اول كتاب الصلاة. وهو اخصر المختصرات كما تقدم معروف الامام شمس الدين ابن عفوا بدر الدين ابن بليان. اه
رحمه الله تعالى. ومن احسن المختصرات واجمعها نبدأ بعون الله وتوفيقه. سمي شيخ. بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على
نبينا محمد. اللهم صلي وعلی الله وصحبه اجمعين - 00:00:00

اما بعد اللهم اغفر لنا ولجميع المسلمين. امين. قال تصنفكم رحمة الله تعالى كتاب الصلاة تجب الخمس على كل مسلم مضلة الا
هانطا ونفساء. نعم قال كتاب الصلاة والمراد به ما جميع احكام الصلوات. سواء الصلوات المفروضة او - 00:00:30
بل وحتى اه صلاة الجنائز ولذلك ادخلوا كتاب الجنائز في كتاب الصلاة باعتبار ان اهم فيه صلاة الجنائز. قال رحمة الله تعالى
التعريفات معروفة يعني وان الصلاة اقوالا وافعال مفتتحة بالتكبير ومختتمة بالتسليم. كما في حديث علي عن النبي صلی الله عليه
وسلم مفتاح الصلاة - 00:01:00

الظهور والتحريم وتكبيرها وتحريمها مفتاح الصلاة الظهور وتحريمها التكبیر وتحليلها التسليم قال رحمة الله تعالى تجب الخمس
يعني الصلوات الخمس يعني الصلوات الخمس والجمعة منها الا انها في週末. الجمعة من الخمس في يوم الجمعة. لأنها خامسة
الفرض في يوم الجمعة. اه - 00:01:30

تري الشروط هنا قال تجب وسيأتي الكلام على تارك الصلاة سيأتي في كلامه رحمة الله تعالى قال تجب الخمس على كل مسلم مكلف
الا حائضا ونفساء. ذكرها من الشرط الاول الاسلام. قال على كل مسلم والمراد بوجوبها في في اليوم خمس مرات - 00:02:00
في اليوم خمس مرات كما في حديث معاذ لما بعثه النبي صلی الله عليه وسلم الى اهل اليمن قال فاعلمنهم ان الله افترض عليهم خمس
صلوات في اليوم والليلة. الى اخر الحديث وهو في الصحيحين. المراد من - 00:02:30
الخمس هنا الصلوات الخمس المفروضة. على كل مسلم هذا الشرط الاول. فلا تجب على الكافر وجوب اداء ولا قضاء. لا تجب عليه
اداء في الحال ولا قضاء لكنه مسائل عنها يوم القيمة محاسب عليها - 00:02:50

لا يعني انه اذا قالوا لا تجب على الكافر انه لا يسأل عنها بل يسأل عنها. ويحاسب عليها. كما قال عز وجل الا المصليين في جنات
يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصليين. ولم نك نطعم المسكين. سئلوا اجابوا ولا - 00:03:10
كان خوض مع الخائضين. كما نكذب بيوم الدين. حتى اثنا عشر اليقين فما تفعهم شفاعة الشافعية. الذين لا تنفعهم شفاعة الشافعي هم
الكافر فذكروا اسباب استقرارهم في سقر سلوکهم لها الذنوب. منها الكفر - 00:03:30

يكذبون بيوم الدين ومنها الخوض مع الخائضين في الاثام والذنوب. ومنها ترك الزكاة ومنها ترك الصلاة. وذكر هذه الامور بتاكيدتها.
فان للكافر وهو قول الائمة الاربعة وجماعتهم العلماء كما ان الكفار مخاطبون من فروع الشريعة خطاب مسألة وتكليف لا خطاب اداء -
00:03:50

لانه لو اداتها ما تقبل منه. ولا خطاب قضاء لا يأمر بقضائها. لا يؤمر بقضائها لأن انها لم تكن صحيحة منه وايضا تخفيف عليه. لو اسلم
من من رحمة الله ان جعل الاسلام يجب - 00:04:20

وما قبله. هذا قوله على كل مسلم مكلفا مكلف هو العاقل البالغ. العاقل البالغ. فذكر هذه الكلمة ليشمل الشرطين؟ لأن من لم يبلغ لا

يكلف بلوغ ويعرف البلوغ بالرجال ثلاثة اشياء او واحد من ثلاثة. بالاحتلام ان ينزل احتلال - 00:04:40

امن او بغيره ان ينزل بلذة فيكون رجلا والثاني بلوغ خمس عشرة سنة والثالث ها انبات الشعر الخشن حول العانة. والاذ لها ادلة تذكر يعني نحن نريد نختصر في هذا الكتاب بالمناسبة ندعهم الطريقة التي مشينا عليها. لاجل ان نأخذ اكبر قدر ممكن في هذه الايام الخمسة. من هذا - 00:05:10

وتزيد المرأة برابع وهو نزول دم الحيض. فاذا حاضت فهي بالغة طيب فاذا بلغ فكفل. ثاني العقل لان فاقد العقل لا يكلف. فاقد العقل لا يكلف كما في الحديث علي بن ابي طالب وعائشة عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال رفع القلم عن ثلاثة. عن الصبي حتى يكبر وعن المبلغ عن المجنون حتى يعقل - 00:05:40

وعن النائم حتى يستيقظ. فهو لاء رفع عنهم القلم. ثم استثنى من عمومه قال الا حائضا ونفساء. يعني فلا يجب عليهما اداء ولا قضاء. في الصلاة. بينما يجب عليهما قضاء الصيام - 00:06:10

الا يجب عليهما اداء ولا قضاء لحديث عائشة قالت كنا يأتينا ذلك تعني الحيض في زمان النبي صلي الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصلاة اي عفوا بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. فعلى هذا لا يجب عليها ليست مكلفة به كتكليف اداء ولا قضاء. طيب - 00:06:30

نعم هنا يقول الذين لا تصح منهم الصلاة لو صلوا. اثنان المجنون لفقد العقل ومثله المعتوه الذي لا يدرك. هناك من هو ليس مجنون. انما هو فيه خبل شديد. لا يدرك شيئا. بمعنى انه لو لا لا يستطيع ان يدرك - 00:06:50

كيف يصلى او كذا وينضبط في الصلاة هذا ليس مكلف. كذلك من في حكمهم من المخرفين. من بلغ من الكبر عتيما اصبح لا يدرك المحرف اذا كبر من السن هذا غير مكلف رفع عنه القلم. كما تقدم في الحديث ولا صغير غير مميز - 00:07:20

نوعان صغير الصغير هو من لم يبلغ بصفة عامة الصغير هو من لم يبلغ سن الاحتلام دون الخمس عشرة سنة او دون سنة الاحتلام. لكنهم قسمان منهم مميز وهو ابن سبع سنين تامة. الذي اتم سبع سنين فهذا - 00:07:40

مميز وما دونه غير مميز. فما دون سبع سنين لا تصح منه صلاة. لانه لا يعقل الى النية لا يدركها ابن ست سنين الذي لم يبلغ سبع سنين هذا لا يدرك. واضح؟ هذا لا تصح لو صلى ما تصح - 00:08:00

اما المميز فتصح منه ويؤجر عليها يقول الفقهاء واجرها يؤمر يأمرهولي بها واجرها للمصلحي للصبي. كالحج مثلًا. اه لكن اه والدليل على انه اه تصح صلاته قول النبي صلي الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاوة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها بعشر. وفرقوا بينهم في المضاجع كما في المسند - 00:08:20

ابي داود وغيره. فهنا لما امرهم ان يأمروهم بالصلاوة دل على انها تصح منهم. ما قبل قبل ذلك لا تصح. نعم. قال رحمة الله وعلى نعم كما في الحديث الذي مر لماذا يأمره قول النبي صلي الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلاوة وهم ابناء سبع - 00:08:50

اولادكم هذا يعم الذكور والإناث. وهم ابناء سبع مروهم ما قال يجب عليهم الصلاة. قال للباء ها ان يأمرهم. الاباء والامهات ها الوالدين ان يأمروا. فصار التكليف هنا للوالدين بالاصل - 00:09:20

فيجب على الاب ان يؤدب اولاده بالامر. فاذا بلغ عشر سنين ضربه عليها ضربا غير مبرح كما ضرب تأديب لا ضرب تعذيب ضرب تأديب. لماذا؟ ليتمرن عليها ويعتادها ويألفها. نعم وعلى هذا - 00:09:40

عليه ان يدعهم بلا بلا امر بالصلاوة. او حث عليها. اذا بلغ سبع سنين. نعم. ويحكم هنا يحرم تأخيرها الى وقت الضرورة. سياتينا في اوقات الصلاة ان هناك من الصلوات ما له وقت ضرورة ووقت اختيار - 00:10:00

ومن الصلاة من الصلوات ما هو وقتها واحد. فمثلا العصر سياتي انها لها وقت ووقت اختيار وقت الاختيار من ان يصير ظل كل شيء مثله الى ان يصير مثيله. هذا وقت اختيار له سعة الوقت ان يصلى في اي - 00:10:30

هذا الوقت في اول يوم في اخره. وهو الاصغر. وقت الضرورة لا. ما بعد ذلك اذا صار مثيله الى غروب الشمس هذا وقت اضطراب بمعنى انه لا يحل له ان يؤخر فيه الا لضرورة لحاجة. واذا اداها فيه فهو قد ادى في وقتها - 00:10:50

سواء كان لعذر او لغير عذر. هذه سياتينا الكلام عليه. هذا المقصود ويحرم تأخيره الى وقت الضرورة. يعني تؤخر صلاة العصر الى وقت الضرورة والاضطرار اما نسيان او لم يجد ماء مثلا يغتسل ليتغسل او يتوضأ ويتطهر - 00:11:10

او نحو ذلك من الاشياء شغل ملازم له لا يستطيع ان يصل الي معه. فهذا له يتسع معه الضرورة الصبح سعة له وهكذا كل صلاة وغير ذوات الضرورة مثل ايش؟ مثل طبعا الصلاة الثانية التي لها ظرورة العشاء كذلك لان وقت - 00:11:30

الى وقت السعة فيها الى ثلث الليل الاول من غروب الشمس الى ثلث الليل الاول بعده وقت ظرورة الى طلوع الفجر. واذا في بعض الناس يتتساهل يؤخر الصلاة الى نصف الليل. او الى ما بعد ذلك. يظن ان الوقت الى الفجر. لا ليست مثل هذا - 00:11:50
طيب على كل يحرم تأخير الصلاة الى ان يخرج وقتها او الى ان يدخل وقت الضرورة ثم استثنى قال الا من له الجمع بنيته. يعني ايش؟ الذي له جمع الظهر تجمع مع العصر. والمغرب تجمع مع العشاء - 00:12:10

فالذى في له الجمع من الذي له الجمع؟ المسافر او المريض. او من به علة يضطر معها يحتاج الى الجمع يحتاج بنبيع سلس به سلس بول لا ينقطع ومن به آآ استحاضة الى اخره. المهم انه - 00:12:30

هذا الذي يجوز له الجمع؟ قالوا يجوز ان يؤخر الاولى الى وقت الثانية بنية الجمع. اما ان يفرق بدون نية جمع فلا. تصورت هذا الشي ؟ بنية الجمع يؤخر الظهر الى ان يدخل وقت العصر قاصدا الجمع - 00:12:50

خرج لانه يشرع له الجمع. قال ومشتغل بشرط لها يحصل قريبا. شرط من شروطها اما عورة انقطع ثوبه الذي يستر عورته. لا يستطيع ان يلبسه الا ان يخيطه. اذا يحصل قريبا - 00:13:10

يمكن ادراكه قبل ان يخرج الوقت فلا حرج. يؤخر او كان قريبا بالامكان حتى لو خرج الوقت. يمكن لاجل سترا العورة او الوضوء يستخرج الماء تعطلت معه الدين الماء استخراج الماء من البركة اخذ يصلح يصلاح - 00:13:30

ينتظر ايش؟ ان يخرج الماء. لكن قريبا هذا سيخرج. حتى ولو خشي خروج الوقت. مثل من يستيقظ مع قبل طلوع الفجر فان اشتغل الوضوء خرج الوقت. نقول له صل بدون وضوء. او يصلى بوضوء؟ صل - 00:13:50

لان الوضوء من شروط الصلاة. فلو اشتغل باخراج الماء. الذي يحصل قريبا ليس معنا قريبا ان يكون آآ قبل الوقت خروج الوقت لا حتى لو خرج الوقت. الذي يحصل - 00:14:10

قريبا ما نقول له تيمم وادرك الصلاة قبل خروج الوقت لا الماء يمديك الان تصلح الدينامو وتستخرج الماء لان ما يأخذ منك شيئا. حتى ولو خرج الوقت ولو خرج الوقت. لا تتممم او تصلي بدون وضوء. لكن اذا كان - 00:14:30

لا يحصل قريبا ستحتاج الى ساعات او ايام. مثل ايش؟ قالوا كمثل من اراد ان يحرف بئرا ليستخرج ماء هذا متى ينتهي من نجاز البئر هذا؟ يمكن يوم ويومين ما يخرج. فهذا ما نقول له اشتغل بها - 00:14:50

واؤخر الصلاة لا. تيمم وصل لان تحصيل هذا الشرط سيطول. تحصيل هذا الشرط سيطول. هذا ولذلك قال مشتغل بشرط لها يحصل قريبا. فإذا كان سيشتغل بما ليس بشرط لها. ها يزيد - 00:15:10

يتتنفس من الاوساخ ما اقول يتطهر. يتتنفس من الاوساخ. هذا ليس من شروطها والله واصلي والحمد لله. يريد ان يلبس ثيابا نظيفة جميلة نقول ليس من شروطها. استر العورة وصلى - 00:15:30

وهكذا. نعم. هنا قال وجادها كافر. الذي يجدد وجوب الصلاة او يجدد شرعية الصلاة. اما يجدد وجوبه او يجدد شرعيتها اصلا. لان الذي يحج ما الفرق بينهم؟ والذي يجدد - 00:15:50

يقول لا هي مشروعة بس مستحبة ما هي بواجبة. هذا يجدد الوجوب. والذي يجدد الشرعية يقول لا اصلا ما هي بمشروع ما في صلاة. هذا كله الكفار ولو قال انه يزعم انه مسلم وانه تابع للنبي صلى الله عليه وسلم او يقول الشهادتين او ابدا هذا بالاجماع. هذا بالاجماع. النوع الثاني من يد من يقر - 00:16:10

السر بوجوبها وشرعيتها ولكنها لا يفعلاها كتكاسلا تهاؤنا. التارك تهاؤن تارك تهاؤنا المذهب انه يكفر اذا دعا الامام او نائبه فاصل. امره وادبه على ذلك فاصل. هذا قالوا يكفر ويقتل كفرا. يعني من العلماء قال يكفر - 00:16:30

يقتل حدا. منهم من قال يقتل كفرا ردا. اذا قلنا يقتل حدا مثل قتل القصاص للقاتل او رجم الزاني هذا ما يكفر. الزاني اذا زنا وهو

محصن يرجم لكنه مسلم يصلى عليه ويكتن ها وتركته لورثته المسلمين والى اخره. اما اذا قلنا هذا يقتل كفرا - 00:17:00

تارك الصلاة لا لا يغسل ولا لا يكتن عليه ولا يدفن مع المسلمين وتركة لبيت المال ليست لورثته لان ورثة وهو كافر. هذا

الفرق بين قولهم يقتل حدا ويقتل ردة او كفرا. الحد كحدود - 00:17:30

المهم انه آآ هذا هذه المسألة جاجدها كافر بالجماع. وجاجدها عفوا وتاركها اه تهاونا كافر على مذهب الحنابلة وهو قول السلف

الذى حکى الاجماع عليه عبد الله بن شقيق وحکى - 00:17:50

عليه يوم السختياني وهكذا يجمع عليه ابن راهوية رحمه الله وحکى الاجماع عليه. ايضاً محمد بن نصر في كتاب الصلاة وحصل بعد

ذلك خلاف فيما بعد. لأن الاجماع هذا المحكم عن الصدر الاول عن السلف. ونقل الترمذى ذلك في - 00:18:10

كتاب الايمان من من صحيحه عن عبد الله ابن المهم طيب والادلة معروفة العهد الذي بين وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وليس

بين المسلم وبين الكفر او الشرك الا ترك الصلاة. وغير ذلك. هذه ظاهرة. ظاهرة الدلالات - 00:18:30

نعم، قال رحمة الله طبعاً اه طبعاً الحكم على كفره بالمناسبة حتى حتى ما يصير هناك حكم لابد منوط بمن يقيم عليه الحجة.

الواли. ها؟ لأنهم قالوا اذا دعاهم الامام. يعني لولي الامر - 00:18:50

او نائبه الذي ينوبه في ذلك ها من هو الذي نائب اقامة الاقضية؟ والحكم بين الناس القاضي. فهنا يستتبه القاضي ثلاثة ايام ها

يعرض عليه الاسلام وان يقيمه كل يوم في اليوم الثالث يحكم اذا ابى - 00:19:10

بردته ويحكم بقتله. نعم. قال رحمة الله الفصل هذا فيه احكام الاذان والاقامة. نعم الاذان والاقامة الاحرار المقيمين من خمس نعم.

نعم هؤلاء الان ذكر الاحكام الاذان. الاذان اصله الاعلام. اصله في اللغة الاذن الاعلام - 00:19:30

قال عزوجل واذن في الناس بالحج اي اعلمهم. طيب. والاقامة هي من الاقامة اشعار بأنه الصلاة قام لما يقول قد قامت الصلاة اي لان

ولماذا سميت اقامة؟ لماذا سميت اقامة؟ يقول لانه يقيم القاعدین في المسجد لاجل ان - 00:20:00

للصلاه. ها؟ لأنهم يقومون فاستسميت بذلك. طيب. والاذان هو اعلان بدخول وقت الصلاة او قربه لفجر لان الفجر يقولون ممكن ان

يؤذن لقربه بعد بعد يعني في اخر الليل. كما سيأتي. والاقامة اعلان اقامة الصلاة او القيام للصلاه - 00:20:20

فرضي كفاية. الفرق بين فرض العين وفرض الكفاية ان فرض العين كالصلوات الخمس المفروضة. مطلوب من اعيان الافراد الناس كل

مكلف. اما فرض الكفاية فمطلوب اداؤه بما يكفي. مطلوب اداؤه بما يكفي وهناك فرض كفاية - 00:20:50

سنة كفاية. سنة الكفاية الذي اذا فعله من يكفي حصلت السنۃ. فرض الكفاية الذي اذا فعله من يكفي حصلت الفرضية ادي الفرض.

وفروع الكفايات كثيرة جدا اكثر من فروع الاعيان - 00:21:10

حتى هناك ما هي من امور الحياة تكون فرض كفاية. طيب قال فارضي كفاية يعني اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقيين. واذا

اتركها الجميع اثموا جميع من يستطيع القيام به. اتم جميع من يستطيع القيام به. وهي من - 00:21:30

الاسلام حتى قالوا يقاتل اهل بلد تركوها جميعهم. يعني لو بلد تركوا الاذان لا يؤذن فيهم يقاتلون على ذلك. لأنهم تركوا شعيرة ظاهرة

من شعائر الاسلام. وايهما افضل؟ الاذان ام الاماۃ؟ المذهب وهو الصحيح ان الاذان افضل. يعني لو انسان يريد ان يقوم - 00:21:50

ايهما افضل؟ نقول له الاذان. لأن الاذان جاء فيه الفضائل كثيرة. عن النبي صلی الله عليه وسلم منها قول النبي صلی الله عليه وسلم

الاماۃ ضامن والمؤذن مؤتن اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنین. وقال من اذن ثنتي عشرة سنة دخل الجنة - 00:22:20

وقال لاطول المؤمنین ان اطول الناس اعنقا يوم القيمة المؤذنون. والى اخره. المهم انها الفضائل اكتر. على قول ثاني ان الاماۃ

افضل لكن هذا الاظهر والارجح. نعم. ثم ذكر الشروط - 00:22:40

التي يكون فيها فرضاً كفائيًا قال على الرجال الاحرار المقيمين للصلوات الخمس المؤدبة ها بعد الوقت سياتينا وبعد الوقت متى تجب

في هذه الشروط الخلع الستة. الاول على الرجال. فلا يجب - 00:23:00

على النساء ولا يأثمن لو لم يقم الاذان لأنهن غير مخاطبات بذلك. هذا الشرط الاول وقوله الرجال للجمع ما قال على رجال تصورت هذا

الشيء لو فرض ان رجل في وحدة في - 00:23:30

قرية او في سفر او ما يجب عليه ان يؤذن. انما لو كانوا اثنين وجب عليهم الاذى. اثنين فاكثر لان الاثنين اقل اه ولا نعم ولا على اه
الصبيان لانه قال رجال والمقصود بالرجولية هنا - 00:23:50

البالغين وليس الذكورية. ما قال على الذكور قال على الرجال. ثم قال على الاحرار. فلا يجب على العبيد المقيمين فلا يجب على
المسافرين. ايضا والقول الثاني انه يجب على المسافرين لكن الصحيح انه لا يجب. آآ - 00:24:10

ثم قال للخمس المؤدى للخمس اي للصلوات الخمس فلا يجب لغير الصلوات الخمس. لكن ليش؟ قال لاجل ان نقول مؤددة لو فرض انه
يقضون صلوات. قضوا صلاة فلا يجب الاذان لهم - 00:24:30

لكن يستحب. والجمعة الجمعة منها من الخمس وثم بعد هناك قال وبعد الوقت لغير فجر. ايضا لا يجب الا في دخول الوقت لا يجب
قبل دخول الوقت. طيب. ثم ذكر آآ شروط الصحة ومنها ما ذكر هنا وبعد الوقت - 00:24:50

نعم قال رحمة الله ولا يصح الا مرطبا متوايا مرميا مميز بعده وبعد الوقت هذه شروط صحة الاذان سبعة. يعني لا يصح الا بهذه
الشروط السبعة. الاول ان يكون مرتبًا فلما يأتيه ايش؟ غير مرتب مشوش. يقدم جملة على جملة وخمسة عشر خمسة عشر جملة.

والاذان - 00:25:20

على المذهب الحنفية اكبر الله اكبر الله هذى اربع طيب اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله سبع اه ست المجموع. فلو قدم شيئا
لو قدم الشهادتين ما صح الاذى. لا بد ان يأتي به مرتبًا. على - 00:26:00

ما جاءت به السنة لانه هكذا شرع. لانه هكذا شرع. الثاني متوايا ان يأتي به على الولاء. الجمل ما يقطعه. متواجد حاليا لكن التوالي
هنا عرفا لو قال الله اكبر الله اكبر ثم سكت ليشرب ماء - 00:26:20

ها او شعلة. او سكت ليتراد النفس. او حصل له شيء من هذا. ثم قال اشهد الى اكمله نقول هنا انقطع التوالي لكن هل هو انقطاع
طويل؟ ام يسير فان كان انقطاعا يسير في العرف فلا ينظر. لماذا؟ لانه ما قطعه معرض عنده. انما - 00:26:40

قطعه ليتراد النفس قطعه ليشرب ماء او شعلة قحة قام يقبح. او شيء من التي منعته. فان قطعه معرض عنده اراد بطل الاذان. يقول
واذن فيما بعد فقد بطل لان النية لم تستمر. وان قطعه بمحرم كيف بمحرم؟ قالوا كمن لو تلفظ - 00:27:10

بمحرم في اثنائه. بعد ما قال الله اكبر سكت واغتاب شخصا. او كذب او قذف احدا الى اخره من المحرمات بطل. لانه قطعه
بخارج عنده محرم. لكن لو قطعه بغير خارج عنده وليس بمحرم. ها وهو يؤذن - 00:27:40

رأى شخصا سلم عليه فقال وعليكم السلام. او نبه شخص على شيء فهذا لا يضر لكنه يكره. تصور هذا الشيء يكره ان يقطعه باي شيء.
طيب متوايا منويا ان ينوي انه الاذان لو نوى ان ان يعلم شخصا - 00:28:10

يبي يؤذن فلا يعتبر اذانا. هذا تعليم. او اراد ان يحسن صوته لا يعتبر اذانا. طيب من ذكر مميز ما قال رجل لماذا ما قال رجل قال هنا
ذكر. ها - 00:28:30

من ذكر لاجل ان المرأة ما يصح اذانها. هنا لما يتكلمون بالصحة يقصدون الصحة التي ترفع ما قلنا فرض كافية فلو اذنت امرأة نكتفي
 بذلك لا هذا اذانها ويقولون ويكره - 00:28:50

اذان المرأة ويكره ان تؤذن. هذا لا يصح. لكن قال ذكر لاجل لانه لو قال الرجل لاشترت فيه البلوغ لكن قال ذكر مميز لان ما دون
التمييز سبع سنين لا يصح عبادته. لا تصح عبادته فلا يصح وضوءه ولا صلاته ولا اذانه ولا الى اخره. ما تصح - 00:29:10

فاذان لا يصح اذانه. فيشترط لصحة الاذان ان يكون من من مميز. فعلى هذا لو اذن صبي ابن سبع سنين فاكثر. صح الاذان؟ صح الاذان
وادي الفرض وادي الفرض دون سبع سنين ما يصح الاذان فينتبه الى هذا. بعض الناس يكلف بعض الصبيان يؤذن في المسجد نقول
له ما يصح الا من مميز - 00:29:40

عدل ولو ظاهرا. العدل ضد الفاسق. ضد الفاسق. ولو ظاهرا اي ولو في الظاهر. لان هناك العدالة الباطنة الذي عرفناه وخبرناه انه ليس
بفاسق في الباطن. الفاسق من اقترف الكبائر واصر عليها؟ يعني لم يتبع - 00:30:10

من كبيرة. اما الذي وقع في كبيرة وتاب فهذا تعب. لكن الكلام على من لا زال مصرا على كبيرة. فهنا ولو في الظاهر لأن هذه الامر لا يشترط فيها. اه الظاهر ليست كمثل الشهادات. التي يشترط فيها العدالة في الباطن - 00:30:30

فإذا كان ظاهر الفسق فهذا لا يصح اذانه. لا يسقط به الفرضية. لكن لو كانت هناك اكثر من آئمذن في في البلد سقطت الفرضية بهؤلاء وهذا يؤذن لا ينظر. قال وبعد الوقت اي لا يصح قبل دخول الوقت - 00:30:50

لا يصح قبل دخول الوقت. فلو اذن قبل دخول الوقت ثم اكتشف انه اذانه قبل دخول الوقت بدقيقتين مثلاً لأن الميزان على الساعات. او اذن قبل غروب الشمس. نقول اعد الاذان. لماذا - 00:31:10

لأنه لا يصح الوضوء عفواً الاذان الا بعد دخول الوقت. لغير فجر الفجر يصح الاذان لها بعد نصفها الليل بعد نصف الليل. لماذا؟ لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان بلاا يؤذن بليل - 00:31:30

فكروا واشربوا حتى يؤذن ابن ام ام مكتوم. وبين في الحديث في الصحيحين بين انه قال ليوقظ نائمهكم ويرجع قائم قائمكم قائمهكم. لاجل ان يوقظ النائم يتسرّع. كان في رمضان - 00:31:50

ويرجع القائم الذي يقوم الليل يرجع يتسرّع الى اهله. فنبه على هذا لكتهم قالوا يشترط ان يكون منضبطاً يعرفه الناس بوقت محدد. انه لا يقدم ويؤخر. يكون منضبط انه بعد نصف الليل وفي اوله مثلاً او في اوسط النصف الليل هذا او ثلث الليل الاخر حتى يعرف الناس انه منضبط - 00:32:10

قالوا لو كان قبله بساعة احسن. وبعضهم اشترط هنا يقول يستحب. لكن بعضهم بعض الحاجة قال ان كان هناك من يؤذن على الوقت مثل حديث بلال وام مكتوم يكون هناك مؤذن لآخر الليل للسحر ومؤذن - 00:32:40

الوقت هذا يقولون يستحب وبعضهم قال لا يجب يجب ان يكون على الوقت. نعم. قال رحمة الله وسنة كونه صيّتاً ثميناً كونه وسنة كونه في بعض النسخ كون المؤذن. صيّتاً - 00:33:00

ها؟ طيب آآ وسنة هذا سنن التي تكون في المؤذن تقدم معنا انه ان يكون ذكراً مميزة عدلاً الى اخره. ها هذى شروط الصحة. لكن الان ما يستحب المؤذن ان يكون صيّتاً. اي رفع الصوت. حسن حسنة ايضاً. ليكون صيّتاً - 00:33:30

وان يكون حسن الصوت هذى مستحب ايضاً. صيّتاً رفع الصوت لأن المقصود به الابلاغ واعلام الناس واداً كان منخفض الصوت ما حصل المقصود وايضاً ان يكون حسن الصوت لأن لما قال قال آآ في حديث بلال لما رأى عبد الله بن زيد رأى آآ - 00:34:00

اذان فقال النبي صلى الله عليه وسلم القه على بلالاً فإنه اندى صوتاً منك. اندى صوتاً. فرأى النبي صلى الله عليه وسلم نداء الصوت طيب واما يعني يذكر الله عن صحته ان رجلاً اسلم على صوت سمع مؤذناً حسن الصوت جداً فرق قلبه واسلم - 00:34:20

تصادف ان هذا الداعي الذي معه او الشخص الذي معه فرحاً فيه انه اسلم صدف انه سمع مؤذناً قبيح الصوت فقال اسكت حتى لا يكفر ظن انه يسلم فقط للحسن ويكره للقبح. نعم - 00:34:50

اميناً اميناً لماذا؟ يعني لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال امناء امتى على صلاتهم وسحورهم او وسحورهم المؤذنون فهم امناء فهنا قالوا ايش؟ يستحب وايضاً امين من حيث انه يطلع على المنارة فيطلع - 00:35:10

على عورات الجيران. الامين يغطى بصره. يغطى بصره ويغطي عن العورات. واذا رأى شيئاً لم يبيته. وغير الامين يعكس ذلك. وغير الامين يعكس ذلك. فيستحب ان يكون اميناً عالماً بالوقت ايضاً يستحب ان يكون عالماً بالوقت. طيب اذا كان غير عالم كيف يصح اذانه؟ قالوا ان يكون معه - 00:35:30

من يعلمه بالوقت؟ استدل بحديث ابن ام مكتوم. جاء في الحديث عائشة وانه كان رجلاً اعمى لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت يعني طلع الصبح طلع الفجر. فكان معه من يرقب له الفجر. فهو حسن الصوت يحتاج الى اذانه - 00:36:00

فإن فالمستحب أن يكون عالماً به. فإذا انعدم العلم بالوقت فنقول يكون معه من يعلمه بدخول الوقت. آآ طيب بعده لكن بالمناسبة يقولون رفع الصوت بالاذان ركن به آآ من يؤذن لحاضرين مجموعة قد يكون مجموعة وحدتهم قالوا فبقدر ما يسمعهم - 00:36:20 او اذا كان يؤذن لنفسه فكذلك لا يحتاج الى ان يرفعه جداً. نعم. قال رحمة الله ومن جمع القضاء هنا من من جمع

00:37:00 - بين صلاتين يؤذن اذانا واحدا ها مع مع

اول اه يعني فعله لها ثم الثاني ويقيم لكل صلاة لا يحتاج الى اذانين كذلك وانقضى فوائت تذكر عليه لمرة اغمي عليه لمرة يومين مثلا فيكون عليه اه خمس صلوات. في كل يوم - 00:37:30

مو عشرة. فاراد ان يقضيها نقول له اذن اذانا واحدا واقم مع كل صلاة. عشر اقامات بعد ما ترك. او بقدر ما يودي. نعم. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما في قصة الخندق ان المشركين شغلوا النبي - 00:37:50

صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء شغلوه عنها حتى ذهب من الليل بما شاء امر بلا فاذن. هذا قبل ان تشرع صلاة الخوف. فاذن فاقام وصلى الظهر ثم اقام - 00:38:10

صلى العصر ثم قام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء فاستدل به العلماء على آآ انه المقتضيات يؤذن لها اذان واحد ويقام بعد الصلوات. نعم. قال رحمة الله وسنة المؤذن واستمع - 00:38:30

فيقول صدق والصلة على النبي عليه السلام بعد فراغه وفضله ما ورد والدعاء. هذه عدة اشياء ذكرها تستحب لسامع المؤذن. قال وسنة المؤذن وسامعه. يعني ان يقول ان تبعه سرا. اما السامع فواضح اذا سمعت المؤذن يؤذن تابعه. تقول مثل ما يقول هذه المتابعة

اذا قال الله اكبر تقول الله اكبر - 00:38:50

لكن كيف المؤذن يتتابع نفسه؟ ها؟ الجمهور على انه لا هذا خاص بالسامع اما المؤذن فلا المذهب يقولون عموم الحديث يشمل السامع والمؤذن اذا اذن يسمع نفسه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن - 00:39:30

فقولوا مثلما يقول. فاستدلوا ايش؟ انه سمع نفسه فاذا لاجل ينال الفضيلة. الفضيلة وجاء عليه على متابعة المؤذن فضائل كثيرة. منها اذا قال مثل ما قال انه غفر له حديث عمر - 00:39:50

رواية حديث سعد غفر له. في حديث عمر دخل الجنة. وحديث جابر اشحلت له الشفاعة. حديث عبد الله بن عمرو بن العاص حلت له الشفاعة هذى فضائل عظيمة على متابعة المؤذن. ينالها العبد وفي حديث عمر زيادة واذا دعا استجيب له. خمسة - 00:40:10

تراجع في كتب الحديث خمس فضائل اذا تابعت المؤذن ولذلك جاء عن بعض العلماء ان قال لا يترك متابعة المؤذن الا محروم لانك تتتابع المؤذن فيغفر لك الذنب. وتوعد بالجنة ووعد الله حق. ويغفر الذنب - 00:40:30

يستجاب الدعاء. وحلت له الشفاعة. شفاعتي يوم القيمة. حلت له الشفاعة يوم القيمة كيف يحرم الانسان نفسه منها؟ على كل يقول متابعة قوله سرا لا يجهر مثله. بل بين والسر المقصود به ان تنطق - 00:40:50

بصوت منخفض. تنطق به بصوت منخفض تسمعه انت. هذا السر. اما الجهر هو ان تسمع الناس آآ ثم قال الا في الحي على الحي علة هي حي على الصلاة حي على الفلاح هذه الحي على كما في حديث - 00:41:10

فيقول الحوقلة كما في حديث عمر انه من قال من سمع سمع المؤذن فقال الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر وقال ثم قال اشهد ان لا الله الا الله قال اشهد ان لا الله الا الله. ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله. قال اشهد ان محمدا رسول الله. قال حي على الصلاة فقال لا حول ولا قوة الا بالله - 00:41:30

ثم قال حي على الفلاح فقال لا حول ولا قوة الا بالله. ثم قال الله اكبر الله اكبر فقال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا الله الا الله. فقال - 00:41:50

ان لا الله الا الله ملخصا من قلبه دخل الجنة. وحديث صحيح مسلم. يدل على آآ انه في على الحي على هذه الكلمة منحوتة من الكلمة حي على. حي على. مثل الهليلة او الهليلة ان تقولها - 00:42:00

لا الله الا الله سبحة حسبلة حسيبي الله ونعم الوكيل. سبحة او تسبيح سبحان الله. حمدلة ها الحمد لله بسم الله الى اخره. طيب وش الفرق بين البسمة والتسمية - 00:42:20

بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله وش هي؟ بسمة بسم الله الرحمن الرحيم احسنت احسنت. البسمة اذا قالت الفقهاء البسمة يعنيون بسم الله الرحمن الرحيم كاملا. واذا قالوا التسمية يعنيون ايش؟ بسم الله. طيب وفي التثويب صدقت وبررت. التثويب اذا قال اه

خير من النوم. لماذا سمي التثويب؟ مم قالوا لانه رجع الى على الصلاة. بعد ما قال حي على الصلاة رجع وقال الصلاة خير من النوم.
ايش؟ وهذا اصله من اللاثبة. واللاثبة الرجول. ثابت - 00:43:10

اللبن اذا رجع. هذا قيل انه سموه التثويب من هذا. وبعضهم قال من التثويب آآ من من الثواب والثواب. بمعنى انه قال خير من النوم
يعني فيها ثواب. على كل سميت هكذا. ماذا تقول اذا قال - 00:43:30

مؤذن الصلاة خير من عتق صدق وبررت بكسر الراء من البر. مو بررت. بررت اي قلت قولوا بارا دعيت دعوت له بالبر. طيب
والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:43:50

ثم قال والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد فراغي هذا هو كما في الحديث حديث عبد الله بن عمرو ايضا انه قال ثم قال آآ^{00:44:10}
اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد الى اخره. قال حلت له شفاعتي. هذا مما يستحب بعد فراغ المؤذن - 00:44:10

وكذلك المقيم بالمناسبة المذهب انه قول اكثر العلماء انه المقيم اذا قال تتبعه لانه ها مؤذن يؤذن في الصلاة كلاهما ايدان. هذا ايدان
بدخول الوقت والثاني اذان باقامة الصلاة. وقول ما ورد - 00:44:30

يعني من الادعية التي ورد مثل اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاحة القائمات محمد الوسيلة والفضيلة يبعث مقاما محمودا الذي
وعدته انك حديث جابر في صحيح البخاري قال من قال ذلك ها حللت له شفاعتي يوم القيمة. اذا قال هذا ما ورد - 00:44:50

والدعاء ايطا لان حديث انس النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة. وجاء في الحديث الاخر من مواطن
الدعاء عند النداء من مواطن الدعاء. عند بعد الاذان وبعد الاقامة. كان الامام احمد اذا اقيمت الصلاة - 00:45:10

ها وفرغ من الاقامة رفع يديه ودعا. وقف خلف الامام ورفع يده ودعا لان هذا من المواقع آآ بعده ولذلك في الحديث ايضا حديث
انس انه لما قال الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة في رواية - 00:45:30

صححه بن حبان عند ابن حبان قال فادعوا وعند الترمذى قال قالوا ماذا نقول يا رسول الله؟ قال سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة.
يعني مما يخص ايضا من من عموم الادعية ايضا هذا الدعاء. نعم. قال - 00:45:50

الله اكبر فصل شروط صفة الصلاة لنا ويحرم خروج ما عندك هذا النسخ واحدة عندك؟ موجود ها؟ قال ويحرم خروج من المسجد
بعد بلا عذر او نية رجوع ما هو بعندك؟ شيقول - 00:46:10

نعم. هنا مسألة مسألة يعني اذا بعض الناس اذا اذن المؤذن خرج وراح قالوا لا يحرم. اذا اذن المؤذن وانت في المسجد يحرم الخروج
لحديث ابي هريرة انه رأى رجلا خرج من المسجد بعد - 00:46:40

اذان فاتبعه بصره حتى خرج فقال من اه خرج من المسجد بعد الاذان فقد عصى ابا القاسم. فقد اصاب القاسم لكن العلماء قالوا آآ اذا
كان ذلك بلا عذر لانه قد يضطر بمرض الانسان ويتعذر ويخرج ها - 00:47:00

او له مسجد اخر هو امام فيه او مؤذن فيه ها او يتقطع الا اذا حضر لان قد تكون الجماعة قليلة ما في الا شخص يذهب اليه لاجل ان
يصلی معه. المهم له عذر. هذا لا حرج مع وجود العذر. قال او نية رجوع. نية - 00:47:20

رجوع بمعنى انه ذهب لاجل اذنه لشيء يحتاج اليه ثم ارجع فلا حرج. لانه ندي مقصود المقصود بالصلاحة. وليس المقصود
ان يرتبط جالسا بعد الاذان. لا المقصود ان يصلی - 00:47:40

ان يقصد ان يصلی بقى شيء اخر وهو لو اراد ان يذهب لمسجد اخر لشيء ليس بعد ان يكون اقرب الى بيته او كذا. الظاهر
والله اعلم انه لا حرج. انه لا - 00:48:00

حرج لاجل وجود حاجة. لوجود حاجة وهو لم يفوت الجماعة. لكن لو ذهب الى بيته لا هنا يحرم عليه. هنا يحرم عليه. لان هنا تعلق
كما سياتينا ان الجماعة فرط سمعتين من هذى؟ نعم. فصل في شروط الصلاة. فصل شروط سهلة الصلاة - 00:48:20

ستة هنا بالاستقراء. لان بعض العلماء يقول الشروط مثلا تسعة. ويدخل فيها الاسلام العقل ها هذه هذه الاشياء في جميع العبادات هو
اراد ايش؟ ما يخص الصلاة خارج عن آآ الشروط العامة في جميع العبادات اراد ما يخص الصلاة. نعم. طهارة - 00:48:50

تقدمت هذا الشرط الاول الطهارة من الاحادث احداث من الحدث الاكبر او الاصغر ونواقض الوضوء والاكبر موجبات الغسل.

من الجنابة والحيض والنفاس. الشرط الاول طهارة طهارة اه الطهارة من - 00:49:20

لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. وتقدمت يعني فيما يتعلق بصلة باحكام الطهارة.

وقوله لا يقبل الله صلاة بغير طهور. كما في صحيح مسلم. نعم. ودخول الوقت - 00:49:40

هذا الان الشرط الثاني وسيدخل الان الشيخ في تفصيل دخول الوقت. بشروط الصلاة دخول الوقت. لان الله يقول اقم الصلاة لدلوك

الشمس هذى يعني ايش؟ اذا دلكت الشمس. لدلوك الشمس هي توقيتية هذى اللام. قال ابن عباس دلوك - 00:50:00

اذا فاء الفيء الزوال. الشمس وقفت لحظة باعين الناس. فاذا زالت الى جهة المغرب دخلت صلاة الظهر دل على انها مؤقتة الصلوات

باوقات. نعم. قال رحمة الله ولما اريد ولما صلى جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم الصلوات بين الاوقات فيها اول ما فرضت الصلاة

قال يا محمد هذا وقتك ووقت الانبياء من قبلك - 00:50:20

هي مؤقتة من صلی في بعد بعد الاسراء وفرضت الصلاة صبيحتها او في نزل جبريل في ذلك اليوم فصلی به الظهر اول صلاة فصلی

به الظهر في اوقات في اول الاوقات والعصر والمغرب والعشاء والفجر في اليوم الثاني صلی به هذه الصلوات - 00:50:50

في اخر الاوقات كل صلاة في اخر وقتها ثم قال الصلاة ما بين هذين الوقتين. هذا وقتك ووقت الانبياء من قبلي دل على انها توقيت

حتى في من سبق من الانبياء. نعم. الى الزوال حتى - 00:51:10

سوى ظل الزوال. عندك وفيه مضمومة؟ لا الصواب انها لماذا؟ قلنا وفيه صارت الواو ايش؟ عاطفة. اذا قلنا وفي بالرفع. صارت الواو

عاطفة. يعني يتتساوى ويتساوى فيؤه. يجي كذا العقل والعاطفة تعطفها على الفعل كانها هي الفاعلة ايضا. فكأنك تقول حتى يتتساوى

منتصب ويتساوى فيؤه - 00:51:30

فايده لكن اذا قلنا وفيأه صارت الواو ايش واو المعية ايه مفعول معه. واضح؟ او المعية. كأنك اذا صار حتى يتتساوى منتصب

مع فيه فلما حذفت مع صار الواو واو ايش المهير؟ فهو مفعول معه. تقول سرت والقمر - 00:52:10

طيب. المهم الشرط فوق الظهر من الزوال اذا زالت الشمس لدلوك الشمس. هذا ابتداؤه. حتى يتتساوى منتصب يعني شاخص

منتصب منتصب معتدل الانتصار ما هو بمائل منتصب وفيأه يتتساوى مع - 00:52:40

مع ظله ها يتتساوم طوله مع طول الظل. لكن يقولون ايش؟ سوى ظل زوال لانه عند الزوال يكون هناك بقية ظل في العادة بعض

البلدان ما يكون انتصار كامل يختفي الظل واختلاف الازمنة - 00:53:00

الفصول فيقولون سوى ظل الزوال وهو الظل الذي يقف عن النقصان يعني تقييم شاخصها والشمس عند شروقها يكون الظل جهة

المغرب فكلما ارتفعت ينقص ينقص حتى يقف هنا ثم يبدأ بالزيادة من الجهة الثانية الشمس اتجهت الى المغرب صارت الزيادة

تجه - 00:53:20

الى المشرق. هذا الوقوف عن النقصان هذا هو فيه الزوال. تحده بخطط واضح؟ ثم هذا الخط خارج عن الحسبة. لانه فيض الزوار

كانه تحت ثم تتجه الشمس الى جهة المغرب وهو يزيد الى جهة المشرق. ليزيد يزيد حتى يصير - 00:53:50

هذا الظل. ها مثل طول الشاخص. فاذا صار مثل طول الظل الزائد انتهى وقت الظهر لانه آآينتهي وقتها اذا كان ظل الشيء مثله. اذا

كان ظل الشيء مثله. طيب. بعده المختار - 00:54:20

ويليه بعد ظل بعد مثله هذا قول الجمهور طبعا. وهو الذي دل عليه الحديث انه الى مثيله. يدخل بعد ذلك وقت العصر المختار. لان

العصر قلنا لها وقت ان وقت - 00:54:50

وقت اختيار. وقت الضرورة الى غروب الشمس. من ان يصير مثيله الى غروب الشمس. ووقت الاختيار ها من مثله الى مثيله. من

مثله الى مثيله. مثيله يعني ظعفه. هذا المعنى. ويليه المختار - 00:55:10

العصر يعني يوليء الوقت المختار اه يعني بعد بعد الزوال وبعد الظهر يدخل وقت العصر المختار. ايوه حتى يصير ظل كل شيء مثيله.

سوى ظل الزوال الذي مر معنا قلنا ينقص - 00:55:30

حتى يزيد. نعم. وأفضل عمرة إلى الغروب. ها ثم يدخل وقت الضرورة. يدخل وقت بعد أن صار مثليه نقول لا يجوز التأخير إلى ان يصير تجاوز مثليه إلا للمضطر. فهنا - 00:55:50

لو صالها قبل المغرب فهي عصر مؤدبة لا مقضية. الم القضية ما كانت بعد خروج الوقت ويحرم سيدكرها او لا؟ المهم يحرم ويقولون تأخيرها آآ في وقت الضرورة يحرم وقت تأخيرها بلا عذر إلى وقت الضرورة في وقت الضرورة. فان اداتها فهي مؤدبة مع الاثم ليست - 00:56:10

طيب. سمع يا شيخ. رحمة الله ويليه المغرب حتى يغيب الشكل له. نعم الوقت الثالث وقت المغرب يلي وقت العصر وهو غروب الشمس لانه المقصود بغروب يليه الى اذا تكامل غروب الشمس وسقوط الغرس كاما دخل وقت المغرب. ويمتد - 00:56:40
لها وقت متسع. على الراجح وهو قول الحنابلة وقول الحنفية ان وقها متسع لكن الى اين؟ الى حتى يغيب الشفق الاحمر. الحمرة التي تبقى في جهة المغرب حتى يغيب الشفق الاحمر. فإذا غاب الشفق الاحمر بقي بعده الابيظ. الابيظ هذا ليس من المغرب. هذا - 00:57:10

بعد عشاء حتى يغيب الشفق الاحمر وهو الذي دل عليه اثار ابن عمر وغيره كما في حديث اه عمر في صحيح مسلم وقت المغرب ما لم يغب الشفق. وبين ابن عمر وابو هريرة - 00:57:40

وغيرهم من الصحابة ان المراد به الشفق الاحمر. او الشفق الابيظ. ثم قال نعم ويليه والضرورة الى طلوع فجر الثاني هنا آآ بعد المغرب بعد الشفق الاحمر اذا غاب الشفق الاحمر. هنا يدخل وقت العشاء ويليه المختار للعشاء. العشاء لها - 00:58:00
وقت وضرورة ووقت اختيار مثل العصر. المختار للعشاء الى ثلث الليل الاول يمتد من غياب الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول. على هذا اذا اردت ان تعرف تقسم الليل. الليل ينتهي بطلوع الفجر الثاني - 00:58:30

تقسيمه الى قسمين او يعني وقت العشاء. من من غروب الشمس الى طلوع الفجر الثاني فتقسمه الى هذه الثلاثة اقسام. ثلاث ساعات يعني كم؟ ثم يعني تغيب الشمس خمسة وربع مثلا خمسة خلها خمسة ها الفجر الثاني يطلع الفجر الساعة خمسة ونص خمسة خلها خمسة - 00:58:50

من خمسة لخمسة كم؟ اثن عشر ساعة. طيب اقسامه على ثلاثة. اربعة. اربعة الثلث الاول اربع ساعات. تضييفه على الرقم الاول رقم المغرب. رقم المغرب كم؟ خمسة وعليها اربعة المجموع تسعة. يعني تسعه انتهي وقت العشاء. لأن هذا ايش؟ الثلث الاول - 00:59:20

هنا يقول ايش؟ الى الثلث الاول الليل الاول. يدخل بعده وقت الضرورة. الضرورة الى طلوع الفجر بالثلثين الباقيين. هذا هو المشهور من المذهب لحديث ان جبريل صلى به النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى به الرقة - 00:59:50
في اليوم الاول صلى به حين غاب الشفق. وفي اليوم الثاني صلى به حين غاب الثلث الاول ثم قال الوقت فيما بين هذين. الوقت فيما بين هذين. وفي رواية عند الترمذى - 01:00:10

ان انه لما صلى الله عليه ان انس انه صلى الله عليه وسلم آآ صلى بهم وتأخر يقول حتى ذهب ثلث في الليل او نصفه. فاخذ بعض العلماء بهذه الزيادة ونصفه وقال الى نصف الليل. لكن الاحوط الى ثلث الليل - 01:00:30

الذمة وهذا ينبه عليها النساء وغيرهم الذين لا يصلون مع الجماعة بسبب ايش؟ حتى لا يؤخروا عن عن ثلث الليل الاول قال والضرورة يعني وقت الضرورة يمتد الى طلوع فجر ثانى. الفجر فجران فجر صادق وفجر كاذب. الفجر - 01:00:50

الصادق هو الكاذب هو الاول. قبل يخرج قبل ويكون مرتفعا الى السماء هكذا. يخرج بقوة الافق ويصعد في السماء حتى يظن الرائي فيه الذي لا يعرف حقيقته انه الفجر. ثم ثم يغيب ويعود وتعود الظلمة - 01:01:10

كنب السرحان نبه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يغرنكم من صلاتكم الفجر الكاذب الذي كذن بالسرحان حتى يقول هكذا وأشار في الحديث انه قال هكذا. الصادق يخرج كالخيط مع الافق - 01:01:30
ثم ينتشر ينتشر من من جهة كله من جهة المشرق. خيط ثم ينتشر الظوء حتى تطلع الشمس. هذا هو الصادق. هذا الفجر الثاني

طيب قال ويليه الفجر يعني بعد الفجر الثاني يدخل وقت الفجر - [01:01:50](#)
نعم. الشروق بالالف عندك؟ ولا بدون شروق بالالف. الشروق ها؟ طيب. آآ يمتد وقت الفجر المذهب المشهور والصحيح انها وقت واحد. كله اختيار وضرورة. لكن الافضل ان ان يبكر به - [01:02:10](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبكر بها. فانه كان يبكر وابو بكر وعمر وعثمان كان يغسلون. يصلحها بغلس. والغسل اختلاط الليل الظلم بالبياض بالنور. بمعنى انه يصبح خفيا. وان اخر الى الاسفار لا حرج - [01:02:40](#)

حرج لان جاء في الحديث اسفلوا بالفجر فانه اعظم للاجر. واستدل به الحنفي على افضلية الاسفار لكن المشهور عن الجمهور التغلب وفسروا هذا الحديث اسفلوا بالفجر فان معظم الاجر قالوا اسفار اليقين من طلوع الفجر. اسفلوا بالفجر - [01:03:00](#)

يعني ايش؟ اسفار اليقين انه طلع الفجر حتى لا تصلحها على شك. نعم مكتوبة باحرام في وقتها. هذه المسألة الان اه ادراك الصلاة. ادراك الصلاة اما اه يعني ادراك الصلاة في الوقت مو ادراك الجماعة. جماعة هذى مسألة اخرى. مع لكن هنا ادراك الصلاة في الوقت. النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى ركعة - [01:03:20](#)

من صلى من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح او صل الصبح. وقالها في العصر ايضا. لكن هنا لو فاتته حتى غربت الشمس العصر حتى غربت الشمس فصلى بعد غروب الشمس نقول هذه قضاة. حكمها حكم القضاة - [01:03:50](#)

القضاة هم ليس العلماء يفرقون؟ تنويع انها قضى لان الذي تعلق في ذمتك هو القضاة مطالب بالقضاء. الاداء التي تؤديها في الوقت او في جزء من الوقت. كيف هذا؟ قال وترك مكتوبة باحرام في وقتها - [01:04:10](#)

تکبیرة الاحرام. يعني لو كبرها تکبیرة الاحرام قبل ان تطلع الشمس. فلما قال الله اكبر هكذا طلعت الشمس. صارت تکبیرة الاحرام في الوقت. وافعال الصلاة بعد خروج الوقت - [01:04:30](#)

تدرك تعبر اداء. وهذا الكلام في حكم الصلاة ليس في قضية نؤخر عمدا وكذا لا المؤخر عندنا هذا اثم. الذي يفعل هذا الشيء قال النبي صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت - [01:04:50](#)

بين قرني شيطان قام ركع اربع ركعات لا يذكر الله فيها الا قليلا. يؤخر العصر حتى اذا صارت الشمس حول الغروب ها قام وصل اربع ركعات قبل الخروج والوقت سماها صلاة المنافق. لانه متعمد. لانه ايش؟ متعمد. اما المعنود - [01:05:10](#)

لا لا حرج عليه بسبب العذر. نعم. لكن يحرم تقصير القرآن الى هذا هذه هنا نبه عليها الشيخ يحرم تأخيرها الى وقت لا يسعها. تصل اربع ركعات ها او تصل - [01:05:30](#)

ركعتين تخرجها عن وقتها الى ان يصل الوقت الذي لا يسع الا ركعتين وهي اكثر من ركعة ثلاثة ركعات تؤخر المغرب فتصير ركعة خارج الوقت هذا يحرم. لماذا؟ لان الله عز وجل يقول الذين هم عن صلاتهم ساهون - [01:05:50](#)

عن صلاتهم قال العلماء المراد عن ادائها في وقتها. يصلون الله سماهم يصلون. قال فويل للمصلين سماهم مصلين اين هم عن صلاتهم ساهون؟ ما قال في صلاتهم لا الذي في صلاة هذا السهو ليس باختياره. وعبر عن صلاتهم ساهون سهوا - [01:06:10](#)

تفريط لا سهو نسيان. لان السهو النسيان عبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيان. واضح لما قال لا كفارة من نام عن صلاة او نسيها. اذا النسيان ليس باختيار الانسان اما السهو فقد يكون ايش - [01:06:30](#)

يأتي باختياره بمعنى التفريط. نعم. قال رحمه الله ولا يصلي حتى ان عجز عن يمينه ويعينه ان اخطأ. هنا مسألة الصلاة دخول الوقت شك انه دخل الوقت الان العصر بين الصالاتين بين المغرب والظهر شك هل صار الظل مثله او مثلية؟ مثله - [01:06:50](#)

وكذا حتى يدخل وقت العصر او شك في الزوال. الشمس هل هي زالت ام لا زالت؟ يقول لا يصلي حتى يتيقنه. حتى يصل اليقين ان الوقت قد دخل. هذا واحد. او يغلب على ظنه دخوله ان عجز عن اليقين - [01:07:20](#)

غيم والشمس غربت ام لم تغرب فهنا نقول هل غالب على الظن؟ ام لم يغلب قال النبي صلى الله عليه وسلم ارشدنا الى غلبة الظن. فقال قال اذا اقبل الليل من ها هنا. وادر - [01:07:40](#)

من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم. كم ذكر علامه لفطر الصائم؟ ثلاثة مع انك اذا نظرت فيها تجد انها شيء واحد اذا غربت

الشمس اقبل الليل وادبر النهار. لا هذا يصير تكره يصير تكرار على - 01:08:00

شيء واحد لا اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يذكر ثلاث علامات يقينية وهي غروب الشمس وظنيتان وهو اقبال الليل مع عدم تدرك قبل كم من شخص في داخل بلد عمارات ناطحات سحاب كيف يشوفوا الشمس؟ او بين جبال شاهقة او غيموم كيف - 01:08:20

كيف دخول الوقت؟ باقبال الليل من هؤلاء. يغلب على الظن انه ما اظلمت الجهة هذى الا انعدام الضوء منه او العكس ادبر النهار منها هنا ضعف وضعف حتى صار احمرارا. فقد غربت كذلك بقية - 01:08:40

اوقات اذا غالب على الظن لكن متى يكون هذا؟ ان عجز عن اليقين. ويعيد ان اخطأ. هم مسألة قال والله انا ظنت ان الشمس قد غربت بالعلامات الليل منها هنا وادبر انها ظنت ان الشمس قد غربت ثم لما - 01:09:00

صليت المغرب واذا بالشمس بعضها طالع لا زال نقول اعد لان الصلاة وقعت في غير موقعها وان ذهب الوقت ولم يعرف هل هي غربت ام لا؟ لا زال على ظنه ما هو بشكه قل على ظني - 01:09:20

لان الفرق بين الشك والظن شف المصنف قال حتى او يغلب على ظنه ما اراد الشك. ما دام الشك موجودا الوقت لم يدخل لكن اذا زال الشك والشك هو استواء الطرفين. اما الظن فهو غلبة يكون الاكثر. على ظن - 01:09:40

انها غربت او دخل الوقت. هذا المقصود. نعم. قال رحمة الله من صار اهلا بتكميره لزمه وما يجمع اليها قبلها. هنا مسألة شخص بلغ سن البلوغ قبل غروب الشمس بلحظة. يقول بتكميره قبل خروج وقتها - 01:10:00

بتكميره يعني يمديه يكبر للتين. نقول انت الصلاة المغرب تعلقت في ذمتك لانك صرت بالي او اسلم مثلا صرت بالغا او اسلم او ظهرت حائض قالوا وجب عليه - 01:10:30

ها ان يقضيها. ما نقول والله انت ما ما تكفلت او كلفت الا بعد دخولنا ادركت منها تكميره الاحرام. هذا مقصوده. قال اه لزمه يعني قضاء وما يجمع اليها قبلها ما الذي يجمع مع المغرب؟ العشاء قبلها ومن بعدها؟ بعدها ليست داخلة هنا. لكن ادرك - 01:10:50

كالعشاء قبل طلوع الفجر اه كلف صار اهلا لوجوبها صار مكلاها قبل طلوع الفجر فجر الثاني قلنا يجب عليك بمقدار التكمير كاقل شيء يعني قلنا يجب عليك صلاة العشاء - 01:11:20

وما يجمع اليها قبلها. ما الذي يجمع اليها قبلها؟ المغرب. وكذلك في قضية العصر مع الظهر. نعم مرتبها او ينسى او او اختيار. ما لم يتضرر او ينسى ها هنا مسألة - 01:11:40

الفوائد من عليه فوائد شخص عليه مثلا عشرين صلاة فائدة ما صلى. كيف يحصل؟ هذا يحصل اما اغماء يومين او اربعة ايام او نحوها. فيكون عليه عشرين او مثلا يصلى وناس انه على جنابة يحصل. انه اجنب فنسي ايراد ان يغتسل فنسي فاصبح يصلى - 01:12:10

لي عشرة ايام ما اغتسل ثم تذكر انه كانت عليه جنابة. نقول له صلواتك هذه باطلة عليك القضاء فيقضي هذه الصلوات. طيب يجب قطائها فورا لا يؤخر. بمعنى انه يسندها - 01:12:40

بعضها بعضا. من اول صلاة بالترتيب. ايش قال مرتبة الترتيب. ظهر عصر المغرب عشاء الى اخره قال من اين ابدأ؟ نقول ابدأ من الظهر. يقولون الاولى. ها؟ او ابدأ من الصلاة التي - 01:13:00

بدأت نسيتها او تركتها. ثم تصلي ما تصلي تصلي كل يوم بمفرده. بمعنى ان الصلوات اليوم الاول وراء ثم تبدأ باليوم الثاني. ها حتى تنجز الصلوات. هذا الواجب. قال ما لم ها - 01:13:20

استثناء ما لم يتضرر كيف يتضرر؟ اما يتضرر بالبدن تكونوا مريضا او يتضرر بتعطل معيشة جلس يصلى تعطل محله الذي يفتحه. هنا يلحقه الضرر بمعيشه. او نحو ذلك او ينسى اللي موجودة عندك في النسخة. مم. يعني عرض له نسيان انه يرتبها او كذا. او يخشى - 01:13:40

فوترة حاضرة جالس يصلى يقضي الصلوات فهنا الحاضرة موجودة. نقول الحاضرة اذا اقيمت او دخل وقتها وخشي خروجه او

اقيمت الجماعة تدخل فيها وتأجل المقضية او وقت اختيارها او خشي فوت وقت اختيار الحاضرة. التي لها ظرورة و اختيار. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من - 01:14:10
نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. لا كفارة لها الا ذلك. لاحظ كيف ؟ رتب الحكم على قال اذا ذكرها ثم قال لا كفارة لها الا ذلك.
اذا هي تأثير فيها في تركها. هذا مرادهم نقف عند هذا - 01:14:40

ونكمل غدا ان شاء الله تعالى. الله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:15:00